

١٣١/٣٧ - تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (٤٩)

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة المقدم إلى الجمعية العامة وإلى المنظمات الأعضاء في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة لعام ١٩٨٢ (٥٠) ، وفي الفصل الثالث من تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية (٥١) ، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (٥٢) ذي الصلة بالموضوع ،

وإذ تلاحظ ، بصفة خاصة ، المقترنات التي قدمها المجلس بالاجماع (٥٣) استجابة لطلب الجمعية العامة إجراء تحليل شامل لجميع التدابير الممكنة لتحسين الميزان الاكتواري للصندوق ، واصحة في اعتبارها الآراء العرب عنها في اللجنة الخامسة ،

وإذ تلاحظ كذلك أنه يلزم بذلك جهود تعاوني من جانب المنظمات الأعضاء ، المشتركة والستفيدة - التي تقاس على نحو عادل الأعباء التي قد تفرضها عليها هذه التدابير - إذا أريد تخفيف العجز في الميزان الاكتواري بدرجة كبيرة ،

أولاً

التدابير اللازمة لتحسين الميزان الاكتواري للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

١ - توافق على التدابير الرامية إلى تحسين الميزان الاكتواري للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة والواردة في الفرع الثالث ألف من تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (٥٠) ،

٢ - ترجمو من لجنة الخدمة المدنية الدولية أن تضطلع ، بالتعاون مع مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ، بدراسة سن انتهاء الخدمة والتقادم في جميع المنظمات الأعضاء ، واصحة في الاعتبار جميع قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، إلى جانب الآراء العرب عنها في اللجنة الخامسة ، وأن تقدم مقترنات على أساس هذه الدراسة إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين ؛

(٤٩) انظر أيضاً الفرع العاشر - باه - ٧ ، المقرر ٤٢٩/٣٧ .
 (٥٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، المعنون رقم ٢-٤٦ A/37/٩ .
 (٥١) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٣٠ (A/37/٣٠) .
 (٥٢) A/37/٦٧٤ .

(٥٣) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٩ (A/37/٩) و ٢ (Corr ٣) ، الفرع الثالث ألف .

١٣٠/٣٧ - أثر التضخم المالي وعدم الاستقرار النقدي على الميزانية العادلة للأمم المتحدة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٢٢٠/٣٦ المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ،

وإذ يساورها بالغ القلق لزيادة تكاليف الممتلكات والخدمات المتصلة بعمل الأمم المتحدة ، ومنظومة الأمم المتحدة ككل ، نتيجة لاستمرار التضخم المالي وعدم الاستقرار النقدي في البلدان المتقدمة النمو التي تجري الأمم المتحدة فيها إتفاقاتها ،

واقتنياعاً منها بأن العديد من الدول الأعضاء ليس مسؤولاً عن الخسائر التي تصيب ميزانية الأمم المتحدة ، نتيجة لظهورها النقدية المشار إليها في الفقرة السابقة ،

وإذ تؤكد أن تعاظمة الخسائر الكبيرة الناتجة عن التضخم المالي وعدم الاستقرار النقدي تستدعي مواصلة استعراض الإجراءات التي يمكن أن تساعد بحسب الطرق على مواجهة تكاليف الميزانية المشار إليها ،

وقد نظرت في الدراسة التي أعدها الأمين العام بشأن أثر التضخم المالي وعدم الاستقرار النقدي على الميزانية العادلة للأمم المتحدة ، الواردة في تقريره المتصل بالموضوع (٤٨) ،

واقتنياعاً منها بال الحاجة إلى إجراء تحليل أكثر شمولًا لكافة الجوانب المتعلقة بزيادة تكاليف الممتلكات والخدمات المتصلة بعمل الأمم المتحدة ،

١ - تحيط علمياً بتقرير الأمين العام عن أثر التضخم المالي وعدم الاستقرار النقدي على الميزانية العادلة للأمم المتحدة (٤٨) ،

٢ - ترجمو من الأمين العام أن يعد دراسة أكمل وأكثر استفاضة وتفصيلاً عن أثر التضخم المالي وعدم الاستقرار النقدي على الميزانية العادلة للأمم المتحدة ، على أن يأخذ في الاعتبار الواجب محتوى فقرات ديساجة قرار الجمعية العامة ٢٢٠/٣٦ وهذا القرار ، فضلاً عن آراء الدول الأعضاء المعنية ، وأن يقدم هذه الدراسة إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين .

**الجلسة العامة ١٠٩
١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢**